

السجود على التربة الحسينية

(55) الثقة العظيم المتفق عليه مسروق بن الأجدع (1) يأخذ في أسافره لبنه يسجد عليها كما أخرجه شيخ المشايخ الحافظ الثقة امام السنة ومسندها في وقته أبو بكر ابن أبي شيبة في كتابه "المصنف" في المجلد الثاني في باب: من كان يحمل في السفينة شيئاً يسجد عليه، فأخرج باسنادين: ان مسروقاً كان اذا سافر حمل معه في السفينة لبنه يسجد عليها. هذا هو الأصل الأول لدى الشيعة وله سابقة قدم منه يؤم الصحابة الاولين والتابعين لهم باحسان. وأما الأصل الثاني: فان قاعدة الاعتبار المطردة تقتضي التفاضل بين الأراضي _____ (1) مسروق بن الأجدع عبدالرحمن بن مالك الهمداني أبو عائشة المتوفي 62 تابعي عظيم من رجال الصحاح الست، يروي عن ابي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي. كان فقيهاً عابدا ثقة صالحاً، كان في أصحاب ابن مسعود الذين كانوا يعلمون الناس السنة، وقال حين حضره الموت كما جاء في طبقات ابن سعد: اللهم لا أموت على امر لم يسنه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا أبو بكر ولا عمر. راجع تاريخ البخاري الكبير: 4 ق2: 35، طبقات ابن سعد: 565/6، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 4 ق1: 396، تهذيب التهذيب: 10: 109 - 111.